•• مجلة الاجتهاد القضائي •• المجلد 15 •• العدد 02•• (العدد التسلسلي 32) •• نوفمبر 2023 (ص ص: 283 – 298)••
مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع ••• جامعة محمد خيضر بسكرة

عرض رسالة ماجستير: "النظام القانوني للسلوك البرلماني الأردني: دراسة مقارنة"

Legal System of Parliamentary Conduct in Jordan: A Comprative study

الباحث إبراهيم أبو حمّاد [1]

كلية الحقوق - جامعة صفاقس (تونس)

IbrahimAboHammad@Yahoo.com

إشراف الأستاذ الدكتور خالد الزبيدي

تاريخ الارسال:	تاريخ القبول:	تاريخ النشر
25 جويلية 2023	13 سبتمبر 2023	30 نوفمبر 2023

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى البحث في موضوع النظام والسلوك البرلماني، إذ إن البرلمان مستودع الحرية والشرعية لغايات تكوين برلمان وطني هدفه تحقيق مصلحة واحدة عامة، دون تحيزات مصلحية شخصية وجهوية، بما يرتقي بسمعة البرلمان. وتكمن إشكالية البحث في الإجابة عن تساؤلات الدراسة الخاصة بالسلوك البرلماني لمعالجة قصور الجانب التشريعي في تنظيم المبادئ والمعايير البرلمانية، وتضارب المصالح، والتصريح عن الأصول، ومناقشة اللغة البرلمانية في نظام الكلام والجلسات البرلمانية وعلى ضوء ذلك، مناقشة الإخلال بالسلوك البرلماني بمسؤوليتها المتعددة تأديبيا ومدنيا وجزائيا، وبحث إشكالية تقدير الجزاء الذي يقع على الامتياز البرلماني. وتوصل الباحث في هذه الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات، ومنها: إجراء مراجعة لمدونة السلوك والسلطة التنظيمية للجنة النظام والسلوك، والارتقاء بثقافة المدونة وتنفيذها بتحقيق العدالة الإجرائية، والاعتراف الدستوري بالمعارضة البرلمانية .

الكلمات المفتاحية: النظام البرلماني، السلوك البرلماني، الأخلاق البرلمانية، مدونة السلوك البرلماني، المسؤولية البرلمانية، العقوبة البرلمانية.

Abstract:

The aim of this study is to examine the issue of parliamentary system and conduct. Parliament is the repository of freedom and legitimacy for the purpose of forming a national parliament whose aim is to achieve a common public interest without prejudice to personal and provincial interests something which elevates the reputation of Parliament. The issue which this study is to answer the questions of the study concerning the parliamentary conducts in order to address the parliamentary principles and standards as well as the interest conflicts in all their contradictory manifestations, registery of interests ,declaration of assets and expeneses, allowances and Discuss parliamentary language in the system of speech and parliamentary sessions in the light of this the current study is to Discuss the misconduct of parliamentary responsibilities such as; disciplinary, civil and criminal responsibility. And discuss the problem of estimating the penalties of the parliamentary privilege. In this study, the researcher reached a number of conclusions and recommendations related to conducting a review of the Code of Conduct and the organizational authority of the "ethics Committee"; they are also related to upgrading the culture of the Code and implementing it by achieving procedural justice and constitutional recognition of the opposition.

Key words: *Parliamentary system. parlimentary conduct. parlimentary ethics. parlimentary code of conduct. parliamentary responsibility. parlimentary punishment.*

[1] **المؤلف المرسل: ب. إبراهيم أبو حمّاد** ——— ***Email: ibrahimabohammad@yahoo.com***

مقدمة:

يسعى الباحث من خلال هذه الدراسة إلى مناقشة الفكر القانوني للسلوك البرلماني، إذ إن الممارسات والسلوكيات البرلمانية تقع في البؤرة القانونية من أنظار الرأي العام وطنيًا وإقليميًا ودوليًا. وتولد إما اتجاهات إيجابية وإما سلبية نحو الجزء الهام من السلطة التشريعية المتمثلة في مجلس النواب؛ فقد نصت المادة الأولى من الدستور على أن نظام الحكم الأردني نيابيٌّ ملكيٌّ وراثيٌّ[1]، وتتطلع الرؤى الواردة في الأوراق النقاشية للملك عبد الله الثاني وخاصة في الورقة الثانية إلى الارتقاء بالديمقراطية الوطنية، التي تضمنت الحكومة البرلمانية ومعوقاتها[2] وكذلك عملية التحول الديمقراطي من خلال تحول البنية القانونية داخليًا وتفاعلها مع البنية الخارجية.

ونظرًا لأن أخلاقيات الأمم ترتبط بتقدمها وحضارتها وبتحقيق التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبشرية، الأمر الذي يجعلها علاقة معقدة بين متغيرات مختلفة، فإن الدراسة ستقتصر على جزئية الأخلاقيات البرلمانية، نظرا لأنها جوهر الإصلاح السياسي ومداره وجودًا وعدمًا ولزومًا، سواء ما اختص منها بأخلاقيات النقاش البرلماني أم بأخلاقيات تضارب المصالح والإفصاح المالي، بهدف تحسين جودة العمل البرلماني.

أهمية موضوع الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في المساهمة البحثية العلمية في حقل القانون. فهي تدرس موضوعا قانونيا هاماً لم يسبق للدارسين أن تناولوه بالبحث والتمحيص، وهذا يؤسس لعقد اجتماعي دستوري ديمقراطي حديث، خاص بالمسؤوليات الجديدة للسلوك والنظام البرلماني. فالدراسة أهميتين بارزتين هما:

الأهمية القانونية: فتتمثل في ضرورة تنظيم الأداء النيابي والعملية التشريعية بنصوص قانونية واضحة ومحددة. مما يعزز من مبادئ الديمقراطية والصالح العام.

الأهمية العملية: فتتمثل في تعزيز ثقة المواطن بالمجلس لا سيما في الوقت الحاضر. حيث تآكلت ثقة المواطن بالبرلمان.

---

[1] – الدستور الاردني لسنة 1952 المنشور في العدد 1093 من الجريدة الرسمية على الصفحة 3 والصادر بتاريخ 1952-01-01 والساري بتاريخ 1952-01-8. وتعديلاته.

[2] – رئاسة الوزراء، الأوراق النقاشية لجلالة الملك عبد الله الثاني: الورقة النقاشية الثانية، 23/ 10/ 2016، استرجع 2018/2/15 *www. pm. gov. jo*. وللمزيد من المعلومات مراجعة. ستيورت، جون، الحكومة البرلمانية، ترجمة إميل الغوري، بيروت، المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، 2017م.

صعوبات الدراسة:

إن الصعوبات التي واجهت الدراسة الحالية تمثلت أساسا في ندرة المعلومات والأدبيات السابقة حول الموضوع، وفي توقف إصدار مجلة "رسالة مجلس الأمة الأردنية" منذ عام 2007، وفي افتقار "مكتبة مجلس الأمة" للدراسات البرلمانية الأردنية والعربية. وهناك أيضا صعوبة تتعلق بنقص أعمال الترجمة القانونية الدستورية؛ ف"الاتحاد البرلماني العربي" لا يولي هذه الأعمال اهتماما إذا ما قورن بالمنظمات الدولية، مثل "الاتحاد البرلماني الدولي"، و"لجنة البندقية لديمقراطية القانون". ولقد اعتمدت على علاقاتي الشخصية بالوصول للمعلومات. حيث أبدى العديد التحفظ في المقابلات الشفوية. وكان للالتزام بنشر المعلومات واتاحتها الكترونيا ما يسر عَليَّ بعض الصعوبات، وعلاوة على ذلك فإن التجدد المستمر بالوقائع والنوازل كان على وتيرة عالية. مما استلزم المتابعة الحثيثة لأهمها.

إشكالية الدراسة:

تتمثل إشكالية الدراسة في قصور القواعد القانونية الناظمة للسلوك البرلماني الأردني، من حيث الشكل والإجراءات القانونية. إذ يعتري تنظيمه قصوراً في الأصول الإجرائية لتحريك المسؤولية ووالتصرف بالتحقيق ومحاكمة البرلماني تأديبياً، وفي بيان ماهية تنظيم السلوك البرلماني. وأما القصور الموضوعي فيتمثل في عدم التنظيم القانوني المتكامل لتأديب أعضاء البرلمان من حيث تنظيم تضارب المصالح: بالافصالح المالي، وتسجيل المصالح، واستخدام الموارد، ومعايير تقدير العقوبة، وفي مدى تطبيق النصوص الدستورية والقانونية وفاعليتها، وفي منح الضمانات القانونية والقضائية للنائب، وفي طبيعة المخالفات والجزاءات البرلمانية.

تساؤلات الدراسة:

تسعى الدراسة الحالية إلى الإجابة عن التساؤلات الآتية، التي تتراوح بين النظري والتطبيقي والإجرائي. والتي تتمثل فيما يلي:

1. ما البنية القانونية لتنظيم السلوك البرلماني؟
2. ما مدى امكانية تفعيل وتعميق النظام والسلوك البرلماني؟
3. ما المخالفات والجزاءات البرلمانية، وما الضمانات القانونية والقضائية التأديبية، المنوحة للنائب بموجب التشريعات البرلمانية؟
4. ما مدى كفاية التشريعات لمعالجة السلوك البرلماني؟
5. ما أثر تضارب المصالح على العمل البرلماني؟
6. ما مسؤولية النائب التأديبية والمدنية والجزائية؟

حدود الدراسة:

تتمثل حدود الدراسة من حيث الموضوع في الدستور الأردني لعام 1952[1] والنظام الداخلي لمجلس النواب لعام 2013 وتعديلاته، أما من حيث الزمان، فحدودها تبدأ من تأسيس مجلس النواب الأردني وفقًا لدستور عام 1952 وتعديلاته، مع استبعاد أحكام شغور وسقوط العضوية لأعضاء مجلس النواب بغير طريقة الفصل، وذلك منعًا لتكرار البحث العلمي، ما لم يتوجب تناول ذلك خدمة للبحث القانوني.

منهجية الدراسة:

سيتبع الباحث في هذه الدراسة منهجية بحثية بما يتلاءم مع طبيعة الدراسة، وذلك كالآتي:

1. **المنهج الوصفي:** وذلك بدراسة النصوص القانونية، ووصفها، وبيان الأحكام القضائية الخاصة بها، والتعليق عليها، وتوضيح أوجه القوة والضعف في النصوص القانونية محل الدراسة. والملاحظة بالمشاركة بحضور جلسات مجلس النواب.

2. **منهجية التحليل القانوني:** وذلك بتحليل النصوص القانونية وتفكيكها وتجزئتها، ومعالجتها بحثيا بإعادة تنظيمها، بهدف الكشف عن مضمونها القانوني ونقدها وفق نظريات القانون الدستوري، مع المقارنة، كلما اقتضى الأمر، مع دول تتفق أو تختلف في الظروف الاقتصادية والاجتماعية.

مصطلحات الدراسة:

لكل دراسة جهازها المفاهيمي الخاص الذي ينطلق منه الباحث إلى دراسة الظاهرة. ويمكن تحديد المصطلحات الآتية المستخدمة في الدراسة الحالية:

1- **تضارب المصالح** *Conflicts of interest*: تعارض المصلحة الشخصية والمصلحة العامة بحيث تصبح القرارات محلًا للميل الشخصي.

2- **مدونة السلوك** *Code of Conduct*: منظومة من المبادئ والمعايير تهدف إلى ترشيد سلوك البرلمانيين خلال قيامهم بسن القوانين والرقابة السياسية، بهدف توجيه قراراتهم بما يتلاءم مع دورهم في المجتمع، مقترنة بالعقاب في حال مخالفتها.

3 - **الإفصاح المالي** *Financial disclosure*: إعلان عضو البرلمان عن مصالحه المالية من أسهم وسندات، وحصص مالية، وعينية في مصلحة، وأي شركة يساهم فيها بقصد تحقيق الربح، وكذلك الإعلان عن عوائده المالية المتأتية من عمله التجاري أو ملكيته المالية والفكرية، وما لديه من موارد مالية وعقارات.

---

[1] - الدستور الأردني.

4- **إعلان المصالح** *Declaration of interest*: أن يعلن عضو البرلمان عن مصالحه المرتبطة بانتمائه إلى مؤسسات المجتمع المدني ومركزه الوظيفي فيها، وعن الهدايا التي يحصل عليها.

5- **قاعدة الدفاع** *The advocacy rule*: ألا يتلقى النائب منافع مقابل التحدث في مجلس النواب، وتقديم تسهيلات للتعارف والوصول للمسؤولين لتحقيق منافع غيرمشروعة.

6- **الامتيازات البرلمانية** *Parliamentary Privileges*: الحقوق والواجبات للنائب من حيث الأجور وبدلات التنقل والمكتب والسفر والحصانة ضد الإجراءات القضائية من الاعتقال والحبس والشهادة القضائية، التي تتسع أو تضيق بحسب طبيعة النظام السياسي والمناخ الديمقراطي المتاح.

7- **الشفافية البرلمانية** *Transparency Parliamentary*: عمل السلطة التشريعية في بيت من زجاج. واتاحة المعلومات للجمهور دون قيد ما لم يتعلق بخطر أمني متوفر واقعيا لا افتراضيا. بحيث تتحقق المحاسبة. كإتاحة محاضر الجلسات. وجدول الأعمال والزيارات البرلمانية، وميزانية المجلس وتعييناته للجمهور بكافة الوسائل المادية والتقنية التي تحقق البرلمان الإلكتروني.

الدراسات السابقة:

إن موضوع الدراسة الحالية حاضر في الأخبار الصحفية والوقائع المادية؛ وهذه إن صلحت لمنهجية الاستقراء، إلا أنها تخرج عن مفهوم الدراسات السابقة. وإن العديد من الأبحاث تتعلق بشغور المقعد النيابي بسبب سقوط العضوية وانتهائها بغير الفصل البرلماني؛ لذا، فإنها خارج حدود الدراسة الحالية، وإن كان ذلك من دوافع اختيار موضوعها، منعًا للتكرار وحرصًا على سد الفجوة البحثية أو صوغ إشكالية الدراسة وتناولها بالفحص والتحليل والمناقشة.

وتنفرد رسالة الدكتوراه لعادل عبد الله محمد الموسومة بإسقاط عضوية أعضاء مجلس الشعب، المقدمة لكلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، 1995م. بوصفها الدراسة الأكثر تعمقاً وذات الصلة بموضوع الدراسة الحالية. إذ تتناول التمييز بين اسقاط العضوية وبطلان العضوية والاستقالة، وكذلك المخالفات التي يترتب عليها جزاء اسقاط العضوية، وضماناتها القانونية والقضائية. وقد توصل الباحث إلى عدم اللجوء إلى جزاء الإسقاط إلا للضرورة القصوى، وإلى أن العضو لا يُعدّ فاقدًا للثقة والاعتبار إلا إذا صدر حكم قضائيّ نهائيّ بإدانته في جناية أو جريمة مخلة بالشرف تؤدي إلى الحرمان من مباشرة الحقوق السياسية، أو بإدانته في صدور واقعة من شأنها تعريض مرتكبها إلى تشويه سمعة البرلمان في المجتمع، سواء أكانت تخل بالقيم الأخلاقية أم الاجتماعية أم الدينية أو كانت تثير الفتنة أو تهدد المصلحة العامة، بأي وجه من الوجوه وقيام الدليل القاطع على صدور هذه الواقعة عن العضو.

وعلى وجه التحديد، تشترك الدراسة الحالية مع دراسة عادل عبد الله من خلال دراسة إسقاط العضوية كعقوبة تأديبية، وإجراءات إسقاط العضوية وآثارها القانونية، مع نقد هذه المرحلة وتسجيل إضافات علمية خاصة بذلك وفقًا لتجارب الدول البرلمانية الحديثة.

أما الاختلاف بين الدراستين فيتمثل في أن الدراسة الحالية تبين مبادئ ومعايير السلوك البرلماني، ولا تقتصر على نظام الجلسات والكلام، وهي تخضع للمسؤولية الجديدة للبرلمانيين وفق معايير الحكامة الجيدة مثل الشفافية والنزاهة البرلمانية، وبالنتيجة، تؤسس الدراسة لمبادئ تحكم العمل البرلماني بهدف تحسين سمعته، وإحداث توازنات بين سلطات ديمقراطية دون هيمنة سلطة على أخرى، وبهدف تحسين الثقافة السياسية، وقيم الإيثار خاصة في ظل برلمانات رجال الأعمال وتوظيف الأسرة في العلاقات التجارية والأبناء في الوظائف البرلمانية[1]. هذا إلى جانب أن دراسة عادل عبد الله تختص بالقانون المصري، في حين هذه الدراسة متخصصة بالسلوك البرلماني الأردني.

وفي دراسة علي محمد الشيحي الموسومة "حدود المسؤولية الجزائية والتأديبية لعضو المجلس النيابي في التشريع الأردني والاماراتي – دراسة مقارنة-" دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد 43، ملحق3، 2016. بحيث تناولت الحصانة الاجرائية والموضوعية، وحدود المسؤولية التأديبية، وتوصل الباحث الى عدد من التوصيات منها، أن تشمل الحصانة امتيازات برلمانية مثل الحصانة ضد التفتيش، وأن تشمل من حيث المدة الزمنية فترة الولاية البرلمانية، وإدراج عقوبة التنبيه والمنع من الترشح.

وإن تناول الدراسة السابقة لموضوع الحصانة، والامتيازات البرلمانية، والتأديب البرلماني، وبالمقارنة بين المملكة الأردنية الهاشمية والإمارات العربية المتحدة، يتضمن إسهاب ويتسم البحث بعدم الدقة، وعلاوة على ذلك لم يتعرض الباحث لمدونة السلوك النيابية لعام (2015) وما ورد بالنظام الداخلي لمجلس النواب لعام (2013) بإستثناء الفصل وتجميدالعضوية، ولم يعزز دراسته بأبحاث باللغات الأجنبية أو ترجمات لها ومتوفرة عند إعداد الدراسة، ولم يناقش الدراسة السابقة لعادل عبد الله.

خطة البحث:

تتوزع الدراسة الحالية فصولا ومباحث ومطالب على النحو الآتي:

مقدمة:

الفصل الأول: ماهية السلوك البرلماني.

---

[1] – المنسي. جهاد، تعيين 109 موظفين في مجلس النواب يفاقم خلافات النسور والطراونة، 9 نيسان 2016، الغد الأردني. *alghad. com*، استرجع بتاريخ 2018/8/5.

المبحث الأول: تنظيم السلوك البرلماني.

المطلب الأول: مفهوم مدونة السلوك البرلماني.

المطلب الثاني: مبادئ ومعايير السلوك البرلماني.

المبحث الثاني: مصادر السلوك البرلماني.

المطلب الأول: المصادر العامة للسلوك البرلماني.

المطلب الثاني: المصادر المتخصصة للسلوك البرلماني.

الفصل الثاني: المسؤولية عن مخالفة قواعد السلوك البرلماني.

المبحث الأول: المسؤولية التأديبية لأعضاء البرلمان.

المطلب الأول: المخالفات والجزاءات البرلمانية.

المطلب الثاني: الضمانات التأديبية البرلمانية.

المبحث الثاني: المسؤولية الجزائية والمدنية للبرلماني.

المطلب الأول: المسؤولية الجزائية للبرلماني.

المطلب الثاني: المسؤولية المدنية للبرلماني.

خاتمة.

خاتمة:

وباستقراء الدراسة البحثية يتبين مما سبق أهمية السلوك البرلماني لاضفاء الشرعية وتعزيز الثقة بمستودع الحرية المتمثلة بالمؤسسة البرلمانية. وكسب ثقة الناخبين. والتغير الجوهري الحاصل في اسباب السلوك البرلماني والعقوبات البرلمانية فيما بين المجلس التشريعي الأردني والعقدين الأوليين لتأسيس المملكة والبرلمانات الأخيرة. ولذا حاول الباحث جاهدا مناقشة ما تجاوز نظام الكلام والجلسات. وذلك بتسليط الضوء على مناقشة المصالح المالية للبرلماني. ولقد خلص الباحث إلى الاستنتاجات والتوصيات التالية:

أولاً – النتائج:

بالنظر إلى كل ما تقدم، يمكن استخلاص النتائج الآتية، التي توصلت إليها الدراسة:

1- عدم فاعلية المحاسبة والمسؤولية وضماناتها، وإعلاء مبدأ الخصوصية واغتيال الشخصية على مبادئ الحوكمة الرشيدة والشفافية البرلمانية.

2- إن تصميم أو صياغة الدستور الأردني، موجزة ومختصرة، ولا تعالج إشكاليات جوهرية كالاعتراف بالحق الدستوري للمعارضة.

3- عدم فاعلية وقصور العدالة الإجرائية التنظيمية في النظام الداخلي لمجلس النواب وضمانات محاكمة النائب.

4- يقتصر دور لجنة النظام والسلوك على السلطة التحقيقية والاتهامية، ويعتري تنظيمها عدم الاستقلال الإداري والمالي، وعدم تخصيص لجنة فنية مستقلة للتحقيق البرلماني، على الرغم من الإفراط في التعيين في مجلس النواب.

5- العقوبة البرلمانية مرتبطة بالمناخ السياسي والديمقراطي والاقتصادي. وترتبط بالأزمات السياسية ومثال ذلك فصل النواب الحزبيين من المجلس على ضوء الأحكام العرفية. دون رقابة برلمانية على قناعة محكمة أمن الدولة. وكذلك أحكام الفصل في الولايات المتحدة الأمريكية بسبب الحرب الأهلية.

6- عدم تخصيص محكمة نظامية عليا لمحاكمة البرلمانيين، وغياب القاضي البرلماني والمحامي التشريعي في المسائل المتصلة بالبرلمان.

7- تعيين رئيس لجنة الكسب غير المشروع يخالف مبدأ التوازن بين السلطات، إذ لا يستشار المجلس بذلك. وعدم فاعلية لجنة الكسب غير المشروع واقتصار المحاسبة على عدم تقديم إقرار الذمة المالية لأعضاء السلطة المحلية.

8- اختلاف منهجية البحث المقارن العربي والغربي. إذ أن الأخير يوظف الجداول للمقارنة بين عشرات الدول من مختلف النظم الاقتصادية والاجتماعية. بينما البحث المقارن العربي يقارن بين دولتين متشابهتين في النظم الاقتصادية والاجتماعية.

وبناءً عليه يوصي الباحث بما يلي:

1- عدم فصل النائب البرلماني بالتهم الجنائية والجنحوية إلا إذا كانت مخلة بالشرف وبموجب حكم قضائي قطعي لا يقل عن عامين، وبصدور قرار عن المجلس بأغلبية الثلثين بناء على طلب 20 % من الناخبين في الدائرة الانتخابية. وذلك أن الناخب هو الذي يقرر أهليته السياسية.

2- إقرار حرية الكلام خارج اجتماعات المجلس وخلال الولاية البرلمانية، وعدم محاسبة النائب جزائيا عن ذلك، مع جواز مساءلته مدنياً عن الإهانة والتعرض للحياة الشخصية.

3- الاعتراف بدستورية المعارضة البرلمانية على غرار التجربة الفرنسية التونسية والمغربية، وتمكينها القانوني من الاشتراك بعضوية اللجان الدائمة، ورئاسة لجنة النظام والسلوك.

4- النص القانوني على جواز الطعن بالقرارات البرلمانية ومنها الفصل البرلماني، وذلك عن طريق تضييق الفجوة بين القرار الإداري والقرار البرلماني، وأن ينعقد الاختصاص به للمحكمة الدستورية.

5- الاستقلال الإداري والمالي للجنة النظام والسلوك وتعيين مفوض أومرشد أخلاقي برلماني ولجنة فنية مستقلة وغير حزبية أو عشائري لتباشر سلطة التحقيق في السلوك البرلماني

غير المنضبط. واختصاص لجنة النظام والسلوك النيابية بقرار الإحالة إلى المجلس لمحاكمة العضو البرلماني.

6- أن يكون تنظيم المعايير والامتيازات البرلمانية من لجنة مختصة مستقلة مع الفصل بين السلطات التقريرية والتنفيذية، وتنظيم موقع إلكتروني برلماني لإشهار تضارب المصالح، يكون مستقلا عن جهاز الكسب غير المشروع. ومرتبط بضريبة الدخل والمبيعات ووزارة الصناعة والتجارة والدوائر المختصة.

7- عزل النائب الذي لا يفصح عن حالات فقدانه الأهلية أو الغياب المستمر عن المجلس عشر جلسات بدون عذر وإقرار غرامة مقدارها 250 دينارا عن كل يوم من أيام المخالفة، بقرار يصدر عن أغلبية ثلثي أعضاء المجلس.

8- الانفتاح على التجارب الدستورية العالمية وما يتصل بالسلوكيات البرلمانية على وجه الخصوص.

وبناء عليه يقترح الباحث المواضيع التالية للدراسة المقارنة:

1- جماعات الضغط والمصالح وعلاقتها بمجلس النواب.

2- المركز القانوني لرئيس مجلس النواب.

3- تضارب وتوافق المصالح البرلمانية.

4- شروط الترشح لمجلس النواب.

5- الاعتراف الدستوري بالمعارضة البرلمانية.

6- الكتل والائتلافات البرلمانية.

7- المرشد الأخلاقي البرلماني.

8- الامتيازات البرلمانية.

9- التصويت البرلماني.

10 - النصاب البرلماني.

11 - اللغة غير البرلمانية.

12 - التصوت البرلماني.

13 - الشفافية البرلمانية.

14 - جدول أعمال البرلمان.

15 - المعارضة القانونية للقرار الإداري بالقرار البرلماني.

16 - تشكيل الدوائر الانتخابية.

17 - الاتحاد البرلماني العربي.

18 - لجنة البندقية للديمقراطية والقانون.

قائمة المراجع:

أولا - الكتب والرسائل العلمية:

1 - إبراهيم، مصطفى، وآخرون، المعجم الوسيط، الجزء الأول، بيروت -لبنان، دار الأمواج. 1410 هـ-1990م.

2 - ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ط3، تحقيق أمين محمد عبد الوهاب، محمد صادق العبيدي، بيروت، دار إحياء التراث العربي-مؤسسة التاريخ العربي، 1999م.

3 - ابن فارس، أبو الحسين أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق هارون عبد السلام، ج2، عمان، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1979 م.

4 - الإصفهاني، الراغب أبو الحسين القاسم بن محمد، مفردات الفاظ القران الكريم، تحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم، دمشق.

5 - باور، غريغ، دليل البرلمانيين حول الأخلاقيات وقواعد السلوك البرلمانية، على شبكة الإنترنت 2018/2/21.

6 - بطارسة، سليمان، نظام الوظيفة العامة في المملكة الأردنية الهاشمية (النظرية والتطبيق). 1997م.

7 - بكر، إبراهيم، حقوق الإنسان في الأردن، عمان، مطابع المؤسسة الصحفية الأردنية (الرأي)، 1995م.

8 - بوبر، كارل، المجتمع المفتوح وأعداؤه، ترجمة السيد نفادي، لبنان، دار التنوير للطباعة والنشر، 1998م.

9 - حبيب، يسرى، نظرية الخطأ التأديبي (النظرية والتطبيق)، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، 1990م.

10 - حكومة سليمان النابلسي، إشراف هاني الحوراني، عمان، دار السندباد للنشر، 1999م.

11 - حوارات مع الدكتور عبد الوهاب المسيري: العلمانية والحداثة والعولمة، تحرير سوزان حرفي، دمشق- بيروت، دار الفكر، 2013م.

12 - روسو، جان جاك، العقد الاجتماعي أو مبادئ الحقوق السياسية، ترجمة عادل زعيتر، وزارة الثقافة، عمان، 2016.

13 - زرقون، نور الدين، المسؤولية عن فعل القوانين، أعمال الملتقى الوطني لكلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة (24 و25 فبراير 2016)، اخر زيارة 2018/3/3 *www. manifest. univ-ouargla. dz*.

14 – ستيورت، جون، الحكومة البرلمانية، ترجمة إميل الغوري، بيروت، المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، 2017م.

15 – شطناوي، علي، القضاء الإداري، الكتاب الأول: قضاء الإلغاء، عمان، المركز العربي للخدمات المطبعية، 1995م.

16 – شطناوي، علي، مبادئ القانون الإداري الأردني، الكتاب الأول: التنظيم الإداري، عمان المركز العربي للخدمات الطلابية، 1993م.

17 – الشوابكة، إبراهيم، الحصانة البرلمانية –دراسة مقارنة بين الأردن وبريطانيا، عمان، مطابع الإيمان، 1997م.

18 – الشيحي، علي، "حدود المسؤولية الجزائية والتأديبية لعضو المجلس النيابي في التشريع الأردني والاماراتي – دراسة مقارنة–" دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد 43، ملحق3، 2016.

19 – الطباخ، شريف، التعويض الإداري في ضوء الفقه وأحكام المحكمة الإدارية، الاسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2006 م.

20 – طلبة، عبد الله، مبادئ القانون الإداري، الجزء الأول، منشورات جامعة حلب، م1995.

21 – العواملة، منصور، الوسيط في النظم السياسية، مجلد2 (الكتاب الأول)، عمان، المركز العربي للخدمات الطلابية، 1995م.

22 – الوسيط في النظم السياسية، مجلد4 (الكتاب الثاني)، عمان، المركز العربي للخدمات الطلابية، 1993م.

23 – عويس، حمدي، الإدارة الاستشارية ودور القضاء الاداري في الرقابة عليها: دراسة مقارنة، ط1، الإسكندرية، دار الفكر الجامعي، 2011م.

24 – عورة، عائشة، مكانة المعارضة البرلمانية في التعديل الدستوري لعام2016، الحقوق، جامعة قاصدي مرباح 2016/2017.

25 – غنام، طارق، العلاقة بين الجريمة التأديبية والجريمة الجنائية (دراسة مقارنة)، أطروحة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2016م.

26 – فوديل، جورج ودلفولفية، القانون الإداري، ترجمة منصور القاضي، بيروت، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2001م.

27 – الليمون، رجب، أحكام إسقاط العضوية عن أعضاء مجلس الأمة في الدستور الأردني، دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد41، العدد 1، 2014. ص 42و43.

28 – الفيروزأبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ط8، إشراف محمد نعيم العرقسوسي، بيروت، مؤسسة الرسالة، 2005م.

29 – كشاكش، كريم، الحصانة الإجرائية ضمانة دستورية للعمل البرلماني في الأردن، المنارة، جامعة آل البيت، الأردن، المجلد 13، العدد8، صص 33 – 75، 2007.

30 – مانديلا، نلسون، رحلتي الطويلة نحو الحرية، ترجمة عاشور الشامس، جنوب افريقيا، سابال للنشر، 1998م.

31 – محافظة، محمد عبد الكريم، دور شمس الدين سامي في المجلس التشريعي الأردني الأول 1929–1931، حوليات جمعية كليات الآداب، جامعة اليرموك، الأردن، المجلد 1، العدد 1، 2004 م.

32 – محمد، عادل، إسقاط عضوية أعضاء مجلس الشعب، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، 1995م.

33 – المدور، رشيد، العمل البرلماني في المغرب قضايا وإشكالات، المطبعة طوب بريس الرباط، 2006م ص 116.

34 – المكتب الفني المحامي الأستاذ إبراهيم أبو رحمة، محمد استانبولي، دورين بطرس، مجموعة التشريعات المتعلقة بالمحامين، عمان، مطبعة التوفيق، 1998م.

35– هنري، أم روبرت الثالث، وآخرون، قواعد النظام الديموقراطي: قواعد روبرت التنظيمية للاجتماعات، ترجمة عبد الله بن حمد الحميدان، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2005م.

ثانيا – التشريعات:

أ – الدساتير:

1– الدستور الأردني لعام 1952 معدل لعام 2011، على شبكة الإنترنت.

2– دستور بلجيكا الصادر عام 1831 شاملا تعديلاته لغاية عام 2012، *https://www. constituteproject. org*، استرجع 2017/12/3

3 – الدستور الإيطالي، على شبكة الإنترنت.

4 – الدستور البرازيلي، على شبكة الإنترنت.

5 – الدستور الإسباني لعام 1978 المعدل 2011، على شبكة الإنترنت.

6 – دستور أستراليا الصادر عام 1901 شاملا تعديلاته لغاية عام 1985، *https://www. constituteproject. org*، استرجع 2016/6/20

ب – القوانين الوطنية والعربية:

1- قانون العقوبات الأردني (رقم 16لسنة 1960)، نشر في الصفحة (374) من العدد (1487) من الجريدة الرسمية بتاريخ (5 تشرين الثاني 1960) والمعدل بالقانون (رقم27 لسنة 2017) و(رقم7 لسنة 2018).

2- قانون التنفيذ رقم 25 لسنة 2007 المنشور في العدد 4821 من الجريدة الرسمية على الصفحة 2262 والصادر بتاريخ 2007-03-14 والساري بتاريخ 2007-06-15 والمعدل بموجب قانون معدل لقانون التنفيذ رقم 29 لسنة 2017 المنشور في العدد 5479 من الجريدة الرسمية على الصفحة 5369 والصادر بتاريخ 2017-08-02 والساري بتاريخ 2017-10-29.

3- قانون محاكمة الوزراء رقم 35 لسنة 1952 المنشور في العدد 1110 من الجريدة الرسمية على الصفحة 255 والصادر بتاريخ 1952-05-20 والساري بتاريخ 1952-06-01 والمعدل بموجب قانون معدل لقانون محاكمة الوزراء رقم 7 لسنة 2014 المنشور في العدد 5271 من الجريدة الرسمية على الصفحة 1071 والصادر بتاريخ 2014-01-07 والساري بتاريخ 2014-02-16.

ج – القوانين الأجنبية:

Rules of procedure of the National Assembly January 2007 2018/2/23

المواد 70-80 الفصل الرابع عشر الانضباط والحصانة، على شبكة الإنترنت

www. legislationline. org/... Rules_Procedure_NationalAssembly

د – الاتفاقيات الدولية:

1- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الدورة الثامنة والخمسون، البند 108 من جدول الأعمال 21 تشرين الثاني 2003م، على شبكة الإنترنت. *http://unpan1. un. org/intradoc* **استرجع 2018/2/20.**

2- الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد لسنة 2010، على شبكة الإنترنت. البوابة القانونية القطرية، 2012/7/9، استرجع 2018/10/10، *http://www. almeezan. qa*

ثالثاً – المحاضر والمذكرات البرلمانية:

1- حضر جلسة النواب في سنته الأولى الجلسة الخامسة يوم الثلاثاء في 3 كانون الأول سنة 1957م.

2- محضر جلسة النواب في سنته الأولى الجلسة السادسة يوم الثلاثاء في 17 كانون الأول 1957.

رابعاً – المواقع الإلكترونية العربية:

1 – Abnamasr ابن مصر، جلسة رفع الحصانة عن ايمن نور، 2007/9/9، استرجع 2018/2/21 *.https://www. youtube. com/watch?v=-aF1zky91Lk*

2 – أبو حماد، إبراهيم محمد، الانضباط التشريعي في الكونغرس الأمريكي، عمون استرجع *http://www. ammanjo. net* **2017 /5/7**

3 – أبو حماد، إبراهيم محمد، التنظيم القانوني لتضارب المصالح، زاد الأردن /2016/1، *http://www. jordanzad. com*، **استرجع 2017/3/30.**

4 – ابو حماد، ابراهيم محمد، الخطاب البرلماني الفلسطيني والصهيونية، الحوار المتمدن 2018/9/28، *http://www. m. ahewar. org*، **استرجع 2018/10/10.**

5 – أبوحماد، إبراهيم محمد، دستورية الحبس المدني، الحوار المتمدن *http://www. m. ahewar. org*، **2018/10/14،** *http://www. m. ahewar. org/s. asp?aid=614847&r=0* **استرجع بتاريخ 2018/11/10.**

6 – أبوحماد، إبراهيم محمد، مناهج التفسير الدستوري، الحوار

خامساً – المواقع الرسمية:

1 – الاتحاد البرلماني الدولي

2 – الاتحاد البرلماني العربي *www. arabipu. org*

3 – الأمم المتحدة *www. un. org*

4 – البرلمان الآسيوي *www. asianparliament. org*

سادساً – القضائية والقرارات التفسيرية:

1 – المجلس العالي لتفسير الدستور (رقم 1لسنة 2006)، نشر في الصفحة (3467) من العدد (4781) من الجريدة الرسمية بتاريخ (3 أيلول 2006).

2 – المجلس العالي لتفسير الدستور، القرار التفسيري رقم 5 لسنة 2011. موقع قسطاس

3 – المجلس العالي لتفسير الدستور، القرار التفسيري رقم 1 لسنة 2006. موقع قسطاس

4 – المجلس العالي لتفسير الدستور، القرار التفسيري رقم 4 لسنة 2011. موقع قسطاس.

5 – تمييز جزاء 2013/1168موقع قسطاس الإلكتروني.

6 – تمييز جزاء 2013/1168 موقع قسطاس الإلكتروني.

7 – الديوان الخاص لتفسير القوانين القرار رقم 1995/9. موقع قسطاسالإلكتروني.

8 – المحكمة الدستورية (رقم7 لسنة2013)، موقع قسطاس الإلكتروني

سابعًا – المراجع الأجنبية:

1- *Commonwealth Parliamentary Association - recommended benchmarks for codes of conduct applying to members of parliament. Available on line www. cpahq. org.*

2 - *European Parliament (2011), Parliamentary Codes of Conduct in Europe: An Overview. Brussels: ECPRD.*
www. Europarl. Europa. Eu/pdf/... /201305_Code_of_conduct_EN. Pdf.

3 - *European Parliament. (2011). Parliamentary Ethics: A Question of Trust. Available on line https://www.parlament. cat/document/intrade/59368*

4 - *European Union Parliament, Rules on Parliamentary Immunity in the European Union Parliament and the Member States of the EU. Brussels: ECPRD. Available on line http://assembly.coe.int/nw/xml/XRef/X2H-Xref-viewhtml. asp?FileID=10070&lang=EN.*

5 - *IPU/UNDP. (2006). Parliamentary Immunity: Background Paper, UNDP Initiative on Parliaments, Crisis Prevention and Recovery. Available on line https://agora-parl. org/.*

6 - *Laval, c. Jérémie bentham, Déontologie ou science de la morale », Revue d'études benthamiennes [En ligne], 1 | 2006, mis en ligne le 01 septembre 2006, consulté le 26 décembre 2018. URL: http://journals. Openedition. Org/etudes-benthamiennes/172*

7 - *Mancuso, M. (1995). The Ethical World of British MPs. Quebec: McGill Queen University Press.*

8 - *Maskell, J. (2016). Expulsion, Censure, Reprimand, and Fine Legislative Discipline in the House of Representatives Legislative Attorney Legislative Congressional Research Service Available on line.*

ثامنا – المواقع الأجنبية:

1- *Castel Rising history group. (2013). Access date 21/ 1/ 2018*
http://www. castle-rising-history. co. uk

2- *Declaration of Members' Interests. Access date 21/ 1/ 2018 www. parliament. uk.*

3- *Parliamentary uk. Chapter 3: Lobbying for reward or considerationhttps://publications. parliament. uk/pa/cm201516/cmcode/1076/107606. htm. last visit 12-10-2018.*

4- *Recall of MPs Act 2015 — UK Parliament17. Access date 21/ 1/ 2018 http://www. castle-rising-history. co. uk*

5- *Wikipedia. Newt Gingrich. Access date 21/ 1/ 2018 https://en. wikipedia. org/wiki/Newt_Gingrich*

6- *Wikipedia. Tom DeLay. Access date 21/ 1/ 2018 https://en. wikipedia. org/wiki/Tom_DeLay*

7- *http://main. knesset. gov. il/activity/committees/ethics/Pages/CommitteeDecisions. aspx last visit 21-1-2018*

8- ועדת האתיקה הכנסת קובץ החלטות הוועדה שהונחו על שלחן הכנסת בכנסת התשע עשרה - שבט התשע"ג כסלו התשע"ה - פברואר 2013דצמבר – 2014.

9 - **زندكي وزمانه‌ي فرخي يزدي** *http://www. Ensani. Ir/fa/content/10810/default. Aspx last visit 21-1-2018.* **شاعر لب دوخته**

تاسعاً – المقابلات:

1 – مقابلة، النائب البرلماني السابق رشيد المدور، 2019/1/1.

2 – مقابلة النائب صالح العرموطي، 2019/1/1.

3 – مقابلة النائب مصطفى ياغي، 2019/1/1.

عاشراً – الزيارات الميدانية:

– زيارة مجلس الأمة عدة مرات.